

## مقاصد الشريعة معالي الشيخ سعد بن ناصر الشثري - البناء

## العلمي - الحلقة-1

سعد الشثري

والذين يعلمون والذين لا يعلمون انما يتذكر اولوا الالباب. جميع المكلفين ان يتعلموا دينهم وان يتفقهوا في دينهم كل واحد من الالباب والنساء عليه تتفقهه بيته عليه يتعلم ما لا يسعه حملها هذا هاجب - 00:00:00

الرجال والنساء عليه يتفقه بيده عليه يتعلم ما لا يسعه جهلا هذا واجب - 00:00:00

لأنك مخلوق لعبادة الله ولا طريق إلى عبادة ولا سبيل إليها إلا بالله ثم بالتعلم والتفقه في الدين الواجب على المكلف بالجميع إن

يتقّهوا في الدين وان يتعلّموا ما لا يسعهم جهل كيف يصلون كيف يصومون كيف يذكرون كيف يحجون كيف يأمر - 23

المعروف وينهى عن المنكر كيف يعلمون اولادهم؟ كيف يتعاونون مع اهليهم؟ كيف يدعون ما حرم الله عليهم يتعلمون يقول النبي ﷺ

الكريم عليه الصلاة والسلام من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين - 42

الحمد لله رب العالمين صلاة والسلام على افضل الانبياء والمرسلين اما بعد فأربح بكم في هذا اللقاء الذين تباحثوا فيه مقدمات علم

المقصود بفصل سابق تدارسنا شيئاً من علوم الاصول - 00:00:57

قواعد الفقهية واليوم باذن الله عز وجل نبدأ بالكلام عن مقاصد الشريعة ما هو المراد بمقاصد الشريعة و هل دراستها مهمة وما هي

الآثار المترتبة على دراسة هذا العلم وما هي طرائق تحصيل هذه المقاصد - 00:01:24

وما هي ابرز الجهود التي بذلها العلماء هذه المقاصد وامور متعلقة بمقدمات المقاصد كحكم تعلم هذا العلم وابرز المدارس فيه

وتقسيمات المقاصد والفرق بين المقاصد وغيرها مما له به اتصال - 00:01:53

هذه الموضوعات تتدارسها باذن الله عز وجل في يومنا هذا واما بقية اللقاءات القادمة فلعلنا باذن الله عز وجل ان نخصص لكل لقاء

مقصداً اصلياً من مقاصد الشريعة ليكون محوراً لكلامنا في كل لقاء، بحيث نتعاطى مفهوم ذلك المقصود - 00:02:21

والادلة الدالة على كونه من مقاصد الشريعة وهكذا شرط كون ذلك الامر من مقاصد الشرع وكذلك ايضاً تطبيقات عملية لذلك

المقصد وبعض العوارض التي قد ت تعرض لذلك المقصود ونحو ذلك من المسائل اذا لقاؤنا في هذا اليوم هو اللقاء الاول - 00:02:48

من لقاءاتنا في مقرر مقاصد الشريعة الذي نتدارس فيه المقاصد الكلية في شريعتي رب العزة والجلال ويتبعه باذن الله عز وجل احد

## 00:03:18 - عشر لقاء يكون في كل لقاء منها دراسة مقصد

مستقل من مقاصد الشريعة. مقاصد الشرع ينبغي بنا ان نعرف ما فالشريعة في اللغة المورد مورد الماء الذي يكثر وتكبر مساحته.

فإذا كان هناك ماء عذب نقي آلياً يمكنه تزويق الناس - 00:03:41

الورود اليه سمي شريعة. يقال شرعوا في الماء واخذوا آخذ كانوا من ذلك الماء بالشرب منه. واما المقصود بالشريعة في الاصطلاح

هـ الـاـحـکـام او الـدـیـانـة السـمـاـوـیـة الـتـی اـنـزـلـهـا اللـهـ عـزـ وـجـلـ عـلـی اـحـد اـنـبـیـائـهـ - 11:04:00

وقد قال الله جل وعلا قد وجعلناك على شريعة من الامر فاتبعها ولا تتبع اهواء الذين لا يعلمون انهم لن يغنو عنك من الله شيئاً. ثم

00:04:41 بين ان الله ولـ المتقيـن يـمعنـي انه -

وهو يتولى شؤونهم متى كانوا متسلقين بهذه الشريعة سائرين عليها تاركين السير على الاهواء واما معنى المقصد في اللغة فالمراد

00:05:01 - يه المتجه اليه يقصد ياقل الطرق. وقد يطلق على استقامة الطريق -

ومن ذلك قول الله تعالى وعلى الله قصد السبيل ومنها جائز وأما المراد بمقاصد الشريعة فهي المعانى لعلكم تسجلون تؤكدون على

هذا المعنى مقاصد الشريعة هي المعاني الكلية التي من اجلها شرعت - 00:05:29

الاحكام المعاني الكلية التي من اجلها شرعت الاحكام المعنى يقصد به اه السبب فالتفسير اه وقولنا الكلية بمعنى اه الشيء العام لان المعاني بعطلها جزئي يتعلق بحكم واحد وبعضاها يتعلق بعموم احكام الشريعة او كثير من احكامها - 00:05:56

المعاني الكلية التي قصدها الشارع يعني راعاها وبنى الاحكام من اجل تحصيلها وحينئذ ينبغي بنا ان نفرق بين الشريعة وبعض المصطلحات بين مقاصد الشريعة وبعض المصطلحات التي يمكن ان يكون لها نوع اتصال بها - 00:06:30

اللفظ الاول كلمة العلة هل هناك فرق بين المقصود ما المقصود الشرعي والعلة او لا يوجد هناك فرق نقول نعم هناك فرق هناك فرق المقصود الشرعي معنى كلي بينما العلل يمكن ان تكون لاحكام جزئية - 00:06:57

ثم المقصود امر يريد الشرع تحقيقه بخلاف العيال هذا لا يريد الشرع تحقيقها انما هي اوصاف علقت عليها الاحكام مثال وذلك السرقة الا للتحرير وعلة للقطع. هل يريد الشارع وجود السرقة؟ نقول لا لا يريدها - 00:07:21

وحينئذ اه لا نقول بان العلة مقصودة للشارع وانما المقصود للشارع هو تعليق الحكم بهذا الوصف واذا ما هو العل؟ ما هو المقصود الشرعي هنا من تقرير هذا الحكم هو حفظ المال - 00:07:48

هو حفظ المال. اذا عندنا مقصود شرعي وهو معنى كلي رعته الشريعة في كثير من الابواب ومن اجله قرر هذا الحكم ومن اجله علق هذا الحكم على هذا الوصف فحينئذ نعرف الفرق بين - 00:08:08

المقصود الشرعي وبين العلة نعرف الفرق بين المقصود الشرعي والعلة آآ من الامور مثلا التي آآ نكررها مثلا ان الشريعة آآ جاءت آآ طوعية الزواج وترتب على الزواج عدد من الاحكام مثلا وجوب نفقة فالزواج هنا هو العلة - 00:08:30

لكن هناك مقصود للشارع من حفظ النفس او وجود الاستقرار في النفوس والطمأنينة هذان مقصدان من مقاصد الشارع تتحقق مشروعية الزواج لكن الزواج علة لعدد من الاحكام مثل وجوب المهر مثل وجوب النفقة وجوب المبيت ثبوت النسب الى غير -

00:09:00

لذلك من الاحكام اه لعل الفرق بين العلل والمقاصد قد اتضح بذلك طيب من المعاني او من الالفاظ التي لها اه نوع صلة لفظة الحكم لفظت الحكم هناك معاني هي حكم - 00:09:28

يراعيها الشارع يراعيها الشارع. مثال ذلك مثلا اه المسافر يسقط عنه وجوب الصوم ويجوز له الفطر ما العلة في هذا العلة هي السفر ما الحكمة المشقة والمشقة هنا وصف غير منضبط - 00:09:53

وصف غير منضبط طيب المشقة هل هي مقصودة للشارع وكلها ليست مقصودة للشارع ما هو مقصود الشارع التخفيف على العباد التخفيف على العباد. فالتفخفيف هذا هو المقصود و اه السفر هذا هو العلة - 00:10:20

والمشقة هذا والحكمة فنفرق بين كل من هذه المعاني اذا تكرر هذا فان دراسة المقاصد مهمة لعدد من الاسباب السبب الاول ان هناك من اغفل دراسة المقاصد فخالف الحكم الشرعي في عدد من المسائل لعدم - 00:10:44

مراعاته للمقصود الشرعي مثال ذلك عندما يوجد انسان آآ مريض والصوم يؤثر عليه يأتيها من يأتيه ولا ينظر الى مقصود الشريعة وبالتالي يلزمها بالصوم وهو قادر عليه لكنه يؤثر عليه - 00:11:14

فبالتالي يكون هناك اعناد على العباد بسبب عدم مراعاة المقصود الشرعي الشارع قصد ان يبذل العباد الاسباب التي تطيل حياته ومن ثم يتمكن من عبادة الله عز وجل بمدة اطول - 00:11:40

فهذا مقصود شرعي فعندما يصوم الانسان او يترك التداوي حينئذ يخالف المقصود الشرعي قد يأتي من يأتي ويقول الصوم خير صم لكن حينئذ يفوت مصلحة اكبر وهي بذل السبب لاطالة عمره مما يؤدي الى تمكنه من اداء عبادات اكثرا في وقت اطول - 00:12:04

اه حينئذ غفل عن المقصود الشرعي. مثال اخر يأتيها من يأتي ويظن ان المشقة مقصودة في في العبادة تيقول انا ساحج ماشيا يقال له المشي ليس مقصودا للشارع بحد ذاته - 00:12:34

وانما المقصود تحصيل التقوى و جعل القلب ينتظم معنى العبودية فهذا المعنى ليس مقصودا للشارع مقصود الشارع تحصيل التقوى

يُمَارِدُ التَّقْوَى بِعِبُودِيَّةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَذِكْرِهِ سِحَانَهُ وَتَفْرِيْغُ الْوَقْتِ - ٥٥:١٢:٥٠

لغاية رب العزة والجلال فمن ثم قد يأتي من يأتي ويخالف الحكم الشرعي ظانا ان ما فعله هو الحكم الشرعي بسبب عدم مراعاته لمقاصد الشريعة الامر الساني الذي ييرز اهمية دراسة مقاصد الشريعة - 00:13:20

ان هناك من تفلت من بعض الاحكام بدعوى انه يراعي مقاصد الشريعة وبالتالي قد يؤدي ذلك الى رفع الشريعة بالكلية بدعوى مراعاة المقاصد والسبب في هذا ان هذا المكلف لم يراعي الشروط والظواهر المتعلقة بتطبيق المقاصد - 00:13:44

لكان يوم الجمعة يوم عمل ومن ثم نرى ان تؤجل صلاة الجمعة لتكون في يوم الاحد مراعاة لمقصد الشرع في جمع الناس والشريعة من مقاصدها اجتماعاً فنقول حينئذ لم 00:14:45

يراعي مقصدا آخر وهو المحافظة على تعاليم الشريعة فادى به ذلك الى مخالفة مقاصد الشرع ومن ثم نقول لو قدر ذلك لادى الى الاختلاف فان كل بلد سيختار يوما مخالفا اليوم الاخر - 00:15:12

الذى تصلى فيه صلاة الجمعة في البلد الآخر فيؤدي ذلك الى اختلاف المسلمين من بلد الى اخر بل يؤدى ذلك الى جعل صاحب الولاية سواء كان مسلما او غير مسلم يتسلط على - 00:15:36

تفعيل احكام الشرع فانه سيجعل بعضهم الاجازة في يوم احد وبعدهم يجعلها يوم الثلاثاء وبعدهم يجعلها الاربعاء فمن ثم تغير اوقات صلاة الجمعة على هذه الدعوة فنقول مقصود المحافظة على الشريعة من التغيير والتبديل مقصود اعظم 00:15:54

ولو مبدئياً بحكم التوازن الجديد واعطى لذلك مثلاً - 00:16:19

تتشكل على هيئة انسان او حيوان تام فهل مثل هذا جائز او لا يجوز - 00:16:49

هذه مسألة جديدة نازلة فنقول من مقاصد الشريعة تقرير نوع القرابة بين الناس عندما نأخذ خلية من انسان ونضع عليها انزيم الانقسام حتى تكون انسانا على فرض امكانية ذلك فاننا حينئذ - 00:17:17

الميراث كيف نفعل فالقراءة كيف نفعل - 00:17:42

يجوز لهم ان يتزوجوا منه وهكذا فهنا - 00:18:03

الفقهي اعطاء الطمأنينة للاجتهاد الفقهي عندما يجتهد الفقيه سواء كان مفتياً أو قاضياً - 00:18:24

واما اذا وجد ان ما توصل اليه باجتهاده يخالف مقاصد الشريعة - 00:18:53

هذا يجعله يتوقف بيزيد البحث في المسالة ويبحث عن أدلة أخرى لعل ذلك يكون سبباً من أسباب وصوله إلى حكم الله عز جل في هذه المسألة أرجو أن يكون هذا واضحًا - 00:19:16

لله عز وجل الذي تفضل علينا بان جعل عندنا شريعة محققة المقاصد - 00:19:36

تواثرت النصوص بتقريره مثلا اه كون الشريعة محققة لمصالح الخلق هذا مقصود شرعى - 00:20:03

قد دل عليك نصوص كثيرة وادلة كثيرة هكذا كون الاجتماع واجتماع الكلمة من مقاصد الشرع قد دل عليه نصوص كثيرة متعددة وبالتالي ، فإن هذه المقاصد هي ، امر مقصود للشرع وقد تواترت الادلة اثبات كونها م- مقاصد - 00:20:32

استعمال العقول والذات قال يا اولي الالباب والثالث كون الحياة مستقرة امنة في قوله لكم في القصاص حياة يعني تحيون بسبب وجود هذه القصاص، فيامن بعضكم بعضاً و تستقر نفوسكم واشير بعد ذلك الى شيء من مميزات - 00:21:18

وخصائص القواعد او المقاصد الشرعية الخاصة الاولى ان هذه المقاصد صادرة من ادلة شرعية من كتاب الله عز وجل ومن سنة النبي صل الله عليه وسلم فهذه المقاصد اخذت من الوجه - 00:21:46

النبي صلى الله عليه وسلم فهذه المقاصد اخذت من الوحي - 00:21:46

للمزيد من المعلومات وانما شأن الفقيه ان يستخرجها ويبيّن ان هذا المعنى من مقاصد الشريعة. بناء على قيام الدليل عليه كما سيأتي وبالتالي من من خصائص هذه المقاصد انها ربانية - 00:22:07

الدليل عليه كما سيأتي وبالتالي من من خصائص هذه المقاصد أنها ربانية - 00:22:07

لجميع الناس في جميع البلدان بجميع الأزمان - 00:22:31

## لجميع الناس في جميع البلدان بجميع الأزمان - 31:22:00

ويوجد آآ مقصود اعظم منه في ترك المقصود الاقل مراعاة للمقصود - 00:22:53

يوجد ||| مقصود اعظم منه في ترك المقصود الاقل مراعاة للمقصود - 00:22:53

الاعلى وهكذا كذلك من مميزات مقاصد الشريعة ومن خصائصها أنها عامة اذا الاولى انها عامة كذلك من مقاصدتها أنها كلية ليست خاصة بجزئية معينة وإنما هذه المقاصد كلية تشمل جميع احكام آية الشريعة - 13:23:00

00:23:13 خاصة بجزئية معينة وإنما هذه المقاصد كلية تشمل جميع أحكام الشريعة -

وليس مقتصرة على بعض اهالى الحكم دون بعضها الاخر كذلك من مقاصد او من خصائص مقاصد الشريعة انها باقية لا تتبدل ولا تتغير ولا تقبل التحوير ولا الاجتهاادات في تغييرها وتغيير اه مراسمها. وبالتالي هذا جعل - 00:23:39

تتغير ولا تقبل التحويل ولا الاجتهادات في تعييرها وتغيير اه مراسمهها. وبالتالي هذا جعل - 00:23:39

يقول انا الغيت كون المعنى الفلاني من مقاصد الشرع. لأن هذه المقاصد - 00:24:04

00:24:04 يقول أنا العيت كون المعنى الفلاحي من مقاصد الشرع. لأن هذه المقاصد -

ثانية لا تقبل التغيير ولا التحويل هكذا هذه المقاصد قد جمعت المعاني الكلية التي يحكم بها على افعال العباد فمن احاط بهذه المقاصد فتبين له المعاني الكلية التي قصدها الشريعة فحينئذ يتمكن من الاحاطة بغالب مسائل - 00:24:29

المحاكاة قتبين له المعاني الكلية التي قصدها الشريعة فحينئذ يتمكن من الاحاطة ب غالب مسائل - 00:24:29

واحكام الاعتقادات نيات ولذلك من خصائص المقاصد الشرعية انها تحكم على مواطن - 00:25:00

واحدام الاعتقادات بيات ولذلك من حصانص المفاصد الشرعية انها تحتم على مواطن -

الأنسان كما قال النبي صلى الله عليه وسلم إن الله لا ينظر إلى صوركم وآشكالكم وإنما ينظر إلى قلوبكم واعمالكم ومن هنا فان من فوائد دراسة المقاصد احياء القلوب و - 00:25:28

## فوائد دراسة المقاصد احياء القلوب و - 00:25:28

يعرف بالمعنى الذي قصده الشارع فتعرف فضل الله عليك فتشكر الله عز وجل على هذه آية النعمة - 00:25:48

يعرفك بالمعنى الذي قصده الشارع فتتعرف فضل الله عليك فتشكر الله عز وجل على هذه النعمة - 48:25:00

كذلك من خصائص مقاصد الشريعة أنها اه تحقق المصالح وانها عادلة ليس فيها ظلم لاحد ولا محاباة لاحد دون اه اه اه فهذه شيء من مقاصد اه الشريعة التي تجعل الانسان - 11:26:00

من مقاصد اه الشريعة التي تجعل الانسان - 11:00:26

او من خصائص مقاصد الشريعة التي يجعل الانسان يهتم بهذا العلم كذلك من خصائص مقاصد الشريعة انها منضبطة. معروفة الحدود والمعالم ليست محلا للاجتهادات كذلك هذه آآ المقاصد ممتلئة مع حوائج الناس - 00:26:37

00:26:37 - هـ المعالـم لـسـت مـحـالـا لـالـهـدـاـت كـذـلـكـ هـذـه آـلـاـمـاـت مـتـلـائـمـة مـع جـمـائـع النـاسـ

وفي نفس الوقت هي متكاملة وغير متناقضة. لا يوجد بينها اه تناقض بل يكمل بعضها اه الآخر من مقاصد اه الشريعة او من خصائص مقاصد الشريعة معاة الحوائج الاساسية للناس . - 00:27:00

٠٠:٢٧:٠٠ - نهائٰ و مقام الشیعة و ملائكة العوائٰ لـ الشیعیة

ونحتاج الى الله الناس، حاجة اساسية فانها مكفولة لهم اه ومن ذلك مثلا حاجة الانسان الى عمودية الله عز وجل، الحاجة الى اكل، طعامه

حاجته الى قضاء وطره. كل هذه يمكن تحقيقها وايجادها بوجود - 00:27:22

آآ المقاصد الشرعية وبالتالي فمراعاة المقاصد الشرعية تؤدي الى الاستقرار الى الامن الى الطمأنينة الطمأنينة النفوس الى استجلاب الخيرات والمنافع التي ينتفع بها كثير من اه الناس اذا هذه خصائص وهذه نماذج للخصائص وليس كل خصائص خصائص مقاصد الشريعة وانما هذه - 00:27:42

نماذج منها ارجو ان يكون هذا مفهوما فيه اشكال او سؤال نعم تفضل اعطيه لاقط الصوت نعم يعني من سماحتكم من فوائد المقاصد ذكرتم شيئا التنسيط و نعم التنسيط على اداء العبادات. نعم. لانك اذا عرفت مقصود الشارع وانه يحقق مصلحتك. نعم. فحين اذ - 00:28:16

تنشط تشكروا الله عليه اذا عرفت لماذا شرع هذا الحكم؟ نشطت في اه اتباعه والعمل اه به و كنت قبل قليل اشرت الى ان بعض الناس نفي ان يكون للشريعة مقاصد - 00:28:55

بعضهم قد يأتي بكلام كبير ويقول بان مقاصد الشريعة معناه ان الله عز وجل له اعراض واهداف وانه فيقال نعم الله له اهداف يقصدها. وهي المقاصد فيقول هل معناه انه يحتاج؟ يقول لا لا يلزم - 00:29:14

وقد يكون الله جل وعلا هدف حاجة العبد وتحقيق مطالبه وحينئذ ليس الحاجة عائدة الى الله سبحانه وتعالى. والله جل وعلا غني عنا غني عن عباداتنا ثم قال تعالى يا ايها الناس انتم الفقراء الى الله والله هو الغني - 00:29:37

الحميد ولعل ان شاء الله هذا المعنى سيأتي تقريره في مواطن اخر بعض الناس يقول هذه الشريعة فائدتها الابتلاء والاختبار ليبلوكم اياكم احسن عملا فنقول هذا هذا المعنى احد المقاصد - 00:29:59

من تشريع الاحكام وبالتالي كأنك تقول للشريعة مقصود ثم وكون هذا المعنى من مقاصد الشرع لا ينفي كون غيره من المعانى من مقاصد آآ الشرع كذلك. ولذلك فان كون الابتلاء والاختبار من مقاصد الشرع لا ينفي كون المعانى الاخرى - 00:30:20

من مقاصد الشرع في تقرير الاحكام اه الشرعية وهذا له اتصال بمسألة عقدية وهي مسألة ما هي فائدة التكليف وطائفة تقول فائدة التكليف هي الاختبار والابتلاء فقط بينما اخرون قالوا باه فائدة التكليف تحقيق مصالح العباد في الدنيا فقط - 00:30:49

وقال فريق ثالث بل ان تقرير الاحكام اه يكون لمقصد الابتلاء ولمقصد تحقيق مقاصد الشرع ولمعان اخر بعضها يعود الى الله سبحانه وتعالى منها رضاه عن الطائعين وسخطه عن غيرهم ونحو ذلك - 00:31:17

وهذا القول الثالث هو اصوب الاقوال وهو الذي تدل عليه النصوص الشرعية واذا كان هناك بعض النصوص قد تشير الى احد هذه المعانى فهذا دليل على ان ذلك المعنى صحيح لكن لا يعني ان غيره من المعانى ليس مقصودا للشرع. نعم - 00:31:45

بارك الله فيك نعم عندك طيب اه نتكلم باذن الله عز وجل ايضا عن اه اشياء اخرى من مقدمات هذا العلم الا وهو تاريخ علم المقاصد متى ابتدأ علم المقاصد - 00:32:09

تقرير كون بعض المعانى من مقاصد الشريعة ثبت بنزول القرآن ونزول الوحي على رسولنا صلى الله عليه وسلم. ولذلك فنحن نجد عددا بل جميع مقاصد الشريعة موجودة في كتاب الله سبحانه وتعالى - 00:32:34

وفي الاحاديث النبوية ما هو منبه لهذه اه المقاصد الشرعية فهي موجودة بوجود الوحي قد تقدم منها لعلمكم تتقدون لعلمكم تشكرون فلما جاء وعصر الصحابة وعصر التابعين رضوان الله عليهم اصبحوا ينظرون في الادلة الشرعية فيستخرجون منها قواعد - 00:32:53

قادسية يبنون عليها احكامهم آآ الفقهية ثم بعد ذلك ابتدأ عصر التأليف فوجدت كتابات عند اهل العلم في فنون شتى منها ما هو في الفقه ومنها ما هو في الاصول ومنها ما هو في الحديث - 00:33:21

والناظر في الكتب الفقهية والكتب الاصولية يجد هناك اشارات للمعانى المقاصدية هذه النصوص التي كتبها اه العلماء فحينئذ نعرف ان الكلام في المقاصد ليس امرا ناشئا بل هو من عصر النبوة من عصر الصحابة ومن عصر اوائل التدوين - 00:33:42

صحيح انه لا يوجد كتاب بتلك العصور يستقل بالبحث في مقاصد الشريعة لكنها موجودة ومبثوطة في كتب اهل العلم الفقهية

والحديثية والاصولية ومن ذلك مثلاً ما يتعلق بالحديث عن الضرورات الخمس - 00:34:11

وهي حفظ الدين حفظ النفس بحفظ المال حفظ العرض وحفظ العقل. العقل دائماً يقدمونه هذه مقاصد نجد ان اهل العلم المتقدمين يذكرونها وينصون عليها في مؤلفاتهم الفقهية ومؤلفاتهم الاصولية فبذور هذا العلم او بذور تدوينه وكتابته من عصور الائمة -

00:34:36

ولكن لم يفرد التدوين في هذا العلم بتلك العصور لأنهم يعتبرونه من الامور المتكررة وقد جعلونه مما لا يحتاج الى تدوينه لكونه قد استقر في النفوس وثبت فيها وبين وجد كتابات يسيرة - 00:35:08

اشارت او قعدت اختيار بعض المعاني لتكون مقاصد للشرع المطهر استمر الحال على ذلك ولم توجد مؤلفات بهذا العلم حتى وجد العصر الثامن اين نبحث عن مقاصد الشريعة في كتب - 00:35:32

المتقدمين وكيف نصل الى معرفة مقاصد الشريعة في تلك الكتب هناك عدد من المسائل في آآ عندنا علمان علم الفقه وعلم الاصول وعندهما ايضاً علم التفسير وعلم شرح الحديث - 00:35:59

في التفسير نجد عدداً من المعاني الكلية التي نص عليها الشرع وهي مقاصد للشريعة وكذلك ايضاً في مباحث الفقه نجد انهم يعلّون معاني كلية تكون من مقاصد الشريعة اه هناك في كتب الاصول نجد انهم يشيرون الى اه هذا المبحث في عدد من المسائل -

00:36:23

الاصولية المسألة الاولى فيما يتعلق مسالك العلة وطرائق تثبيت العلة والادلة التي يثبت بها كون الوصف علة فان هذا المبحث يجعل الانسان يتوصل الى المقاصد الشرعية الواردة في الكتاب - 00:36:54

والسنة لانه قد اخذ دربه على معرفة كيف يكون الوصف علة اذا هذا مبحث كذلك من آآ مباحث آآ اه تقرير كون الوصف او معرفة قواعد المقاصد مباحث المناسبة سواء - 00:37:17

اه المناسبة المنصوصة المناسبة المستتبطة فان مبحث المناسبة في تقريرات وتعقيبات متعلقة مقاصد اه الشريعة هكذا ايضاً من مواطن بحث مسائل مقاصد الشريعة عند الكلام عن المصالح ودليل المصالح المرسلة - 00:37:45

فان فيه اشارة الى العديد من المقاصد الكلية التي قصدها آآ الشارع وبالتالي تكون طريقاً موصلاً لمعرفة هذه آآ المقاصد هناك عظام مبحث سد الذرائع فيه اشارة الى اشياء من مقاصد الشريعة - 00:38:11

وكذلك اضافة مباحث الحكم هناك ما يتعلق بـ آآ التحسين والتقييم العقلي. وهناك ما يتعلق بتحقيق المصالح وجود الواجبات والمندوبات وفي بعض الاوقات في آآ المباحثات فاذا هناك مباحث متعددة في اصول الفقه يمكن لنا استخراج - 00:38:34

المقصود منها. نعم هل دون هذا العلم حالياً في الكتاب الخاص كفن غير هزه الكتب ممكناً الرجوع اليها نعم آآ بعد زوال العصور عصور الائمة الاولى الذين وجدت فيهم الاشارات - 00:39:03

في كتبهم الاشارات الى المقاصد حاول بعض الناس ان يكتب كتابات مستقلة متعلقة بتحقيق المقاصد ومن اشهر هؤلاء الامام العز بن عبد السلام في كتاب قواعد الاحكام في مصالح الانام فانه قد اشار فيه الى كثير من المقاصد اه الشريعة وبين احكامها - 00:39:32

لان هذا نموذج للتأليف من النماذج ايضاً للتأليف ما كتبه شيخ الاسلام بن تيمية وآآ الشيخ ابن القيم رحمهما الله تعالى وقد اشار في عدد من الكتب بل خصصت بعض الكتب والمؤلفات والرسائل التي كتبوها البحث في موضوع المقاصد - 00:40:01

بعض المعاني الكلية التي راعاها الشرع عند تشرع الاحكام ومن المعلوم ان هذين الشيخين ابن تيمية وابن القيم لهم اجتهادات فقهية كثيرة قد تختلف حتى مذهب امامهم ومذهب عدد من الائمة رحمهم الله اه تعالى - 00:40:26

ولذلك فان آآ تقرير هذه الاحكام مراعاة للمقاصد يجعل الانسان يحتاط ويتأكد ان ما وصل اليه من الاحكام انه في اه محله الجهد الثالث يعني مثلاً مطالع لاعلام الموقعين يجد هذا جلياً المطالع لعدد من الرسائل التي كتبها شيخ الاسلام ابن تيمية يجدها آآ -

00:40:51

آآ مشيرة تشير الى هذا المعنى بل تنص عليه وتوسيع في آآ بحثه الجهد الثالث ما فعله العلامة ابو اسحاق الشاطبي رحمه الله تعالى

وهذا الفقيه هو من فقهاء علماء المالكية من اهل القرن الثامن - 00:41:20

وقد الف كتابا اسماء المواقفات بحث في المجلد الاول الحكم في الثاني مباحث المقاصد وفي الثالث قواعد الاستنباط آآ التعارض والترجح واحكام الاجتهاد التقليد بين مبحث الاحكام وبحث الدلة وضع بحثا كبيرا - 00:41:45

استوعب المجلد الثاني على الطبعة القديمة في الكلام عن مقاصد اه الشرعية وبين انواعها واحكامها ووضح طريقة اه تحقيق النظر المقاصدي وكيفية استثمار النظر المقاصد في تنزيل الاحكام الشرعية على الواقع - 00:42:18

ولذلك كان هو اهم من كتب في في المقاصد وهو الذي لا زال عمدة لا زالت كتابته عمدة في هذا الباب وفي عصرنا الحاضر وجد اهتمام بعلم المقاصد ووجدت هناك كتابات متعددة - 00:42:45

في هذا العلم قد اخذ بعضها برسائل علمية والناظر الى الجهود المعاصرة اه باب اه المقاصد وجد انها على انواع هناك من سعى الى تحقيق كتب المقاصد وهناك من قام بترتيبها وتهئتها وتهذيبها وتمكيمها - 00:43:07

وهناك من آآ قام باستخراج احكاما فقهية بناء على النظر في المقاصد وكذلك هناك من حاول ان يضع رسائل علمية في احد هذه المقاصد اذا هناك تحقيق هناك تأليف وهناك - 00:43:41

ودراسة جزئية من اجزاء المقاصد وجعلها صلب اه دراسة الانسان ومعرفته كذلك هناك من اعتنى ببيان المقاصد من اجل اه بيان المقاصد من اجل حفظ هذه الشريعة ومن اجل عدم حصول التغيير والتبدل آآ فيها - 00:44:09

وكذلك من فوائد معرفة مقاصد آآ الشريعة معرفة اه موافقة الاحكام بعضها لبعض والقدرة على قياس المسائل الجديدة النازلة على المسائل الفقهية المنصوصة التي اكررها اهل اه العلم اه يعني يحضرني واقعة وقعت - 00:44:41

بعض اصحاب الولاية انه جامع في نهار رمضان فجمع الفقهاء فقال قائلهم كبيرهم جواب سؤاله يجب عليك ان تصوم شهرين متتابعين فلما خرجوا قالوا له رحمك الله انما يجب عليه عتق رقبة - 00:45:13

فاما لم يجد انتقل الى الصيام قال الايمان قال المماليك عنده كثير لو قررنا له هذا الحكم لكان سيعتق كل يوم ويجامع في ذلك اليوم لكنه لم يلتفت الى الخطاب بالتأئيم - 00:45:37

وانه يلحقه اثم وحرج بسبب اقدامه على هذا الفعل ولم يلحظ انه قد يكون مع اختلاف او مع تقليل هذا الوالي النظر اه لا يعود الى هذا العلا الى اولئك العلماء مرة اخرى - 00:46:02

ولا يثق فيما يسرونه من آآ فتاوى آآ قد تكون مناقضة لمقصود الشارع وكذلك من اعظم فوائد مقاصد الشارع تعرية الفتاوي الشاذة التي تخالف المعاني آآ الشرعية ومن هذا المعنى امر الله عز وجل بالرجوع الى فقهاء الشريعة - 00:46:21

الذين يعرفون مقاصداتها فيتمكنوا من استيعاب الاحكام بناء على معرفتهم آآ المقاصد فان استيعاب الاحكام الفقهية واحدا واحدا يعجز عنه الناس لكن اذا احاطوا بقواعدها ومقاصداتها فان هذا يؤدي الى - 00:46:51

كون الانسان على ثقة مما يصدره من اه فتاوى ونحو ذلك من الامور التي اه ينبغي ان اه يتعلق بها ان يعرف ان ان المقاصد تعين الانسان في معرفة الحكم الشرعي لكن لا ينبغي بالمتوسط فضلا عن المبتدأ ان يجتهد - 00:47:11

في استخراج مقاصد ثم بعد ذلك يبني عليها احكاما لان اجتهاداته قد يكون اه خاطئا ومن الامور التي آآ تتعلق بهذا ان العبد متى عرف مقاصد الشارع امن في اجتهاداته باذن الله عز وجل من - 00:47:37

ان يكون هناك تناقض او تضاد في هذه الاجتهادات والفقهاء بالنسبة للنظر في المقاصد يمكن للانسان ان يقسمهم ثلاثة اقسام القسم الاول من يعرف الجزئيات ويدركها لكنه لا يعرف الكليات والمقاصد - 00:48:01

فمثل هذا في الغالب انهم اهل التقليد وليسوا باهل اجتهاد والقسم الثاني ان يحيط الانسان بالامرين معا المقاصد والجزئيات فما تأثر من مسألة الله ويربطها بمقاصدتها ويعرف احكام جزئياتها فهذا - 00:48:25

اعلى من الدرجة الاولى وقد وقع اختلاف في تقرير حكم اجتهاده والجمهور على انه يصح له ان يفتى ويجوز ان يسأل والقسم الثالث من العلماء من تناسى الجزئيات والفروع واستقرت في ذهنه الكليات مع الدلة - 00:48:51

ففي هذه الحال يكون الانسان قد وصل الى الدرجة العليا بباب الاجتهاد ومن ثم يتمكن من الحكم على مثل هذه المسائل اذا اه  
يعني نعرف شيء من اه - 00:49:15

مقاصد الشريعة ومميزاتها ومن فوائدها ايضا القدرة على تحقيق مناط الاحكام لان الاحكام لها اوصاف تثبت الحكم بها كيف نعرف  
هذه الاصاف التي هي مناط الحكم بطرق منها معرفة مقاصد الشريعة - 00:49:37

اه علم المقاصد هو علم ضروري بالنسبة لاهل الاجتهاد والفتوى ولا يتمكن الانسان من استخراج فتوى صحيحة الا بمعرفة هذا العلم  
ولذلك كان تعلم علم المقاصد بالنسبة للفقهاء المجتهدين هو من فروض الاعيان - 00:50:01

واما بالنسبة لغيرهم كالعامة وآالمبتدئين في الدراسة فهو لاء لا يحتاجون الى معرفة المقصد الا من اجل تثبيت الایمان في قلوبهم  
ودفعهم وحثهم على امتحان الامر فلو وجد هذا المعنى عند من لم - 00:50:25

اه يأتي الى الفقهاء فانه يكون قد حقق المقصد الشرعي وبالتالي القسم الثاني وهم العامة لا يتبعين عليهم معرفة مقاصد الشريعة لا  
يتعين عليهم معرفات مقاصد الشريعة بل يكون من ابواب المستحبات التي اه يستحب - 00:50:48

للانسان ان يدركها هناك تقسيمات اه يشيرون اليها بانتهاء الوقت اسأل الله جل وعلا ان يوفقنا واياكم لخيري الدنيا والآخرة وان  
 يجعلنا واياكم الهداء المهدى تماسلاه جل وعلا ان يرزقنا - 00:51:14

جميعا نحن ومن يشاهدنا العلم النافع والعمل الصالح هذا والله اعلم وصلى الله على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين -  
00:51:32